

لَا يَصْعَلُ ذَلِكَ فِي النَّوَضِ وَلَا فِي النَّبْلِ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَصَلِّيَ
عَلَى ظَهْرِ رَجُلٍ فَأَعِدَّ يَجِدَتْ أَوْ يَصَلِّيَ وَمِنْ يَدَيْهِ مَفْحَفٌ
تَعْلَقُ أَوْ سَيْفٌ مَعْلَقٌ أَوْ عَلَى بَسَاطٍ فِيهِ تَصَاوِيرٌ وَلَا
يَجِدُ عَلَى التَّصَاوِيرِ وَيَكُونُ أَنْ يَجِدَ عَلَيْهَا وَيَكُونُ أَنْ يَكُونَ فِي
رَأْسِهِ فِي السَّقْفِ وَيَكُونُ فِي يَدَيْهِ أَوْ يَجِدَ فِيهِ تَصَاوِيرٌ أَوْ مَوْنٌ
مَعْلَقَةٌ وَأَمَّا إِذَا كَانَ مَطْوَعَةً الرَّاسِ يَعْنِي إِذَا لَمْ تَكُنْ لَهُ
رَأْسٌ كَانَتْ مَحْجَاهُ نَحِيظًا أَوْ كَانَتْ صَغِيرَةً وَلَا تَبْدُ وَاللَّطَائِرُ
تَلَامُنُ وَلَا بَأْسَ بِالْفَلَاحِ عَلَى الطَّافِيهِ وَاللَّبُودِ وَسَائِرِ الْعُزْبِ
إِذَا كَانَ الْمَعْرُوسُ رَقِيعًا وَالصَّلَاةُ عَلَى الْأَرْضِ وَمَا نَبَتْهُ الْأَرْضُ
أَفْضَلُ وَلَا بَأْسَ أَنْ يَكُونَ مَقَامُ الْأَيْمَانِ فِي السَّجْدِ وَجُودُهُ فِي
الطَّاقِ وَتَكُونُ أَنْ يَكُونَ فِي الطَّاقِ وَأَنْ يَكُونَ فِي مَكَانٍ هُوَ عَلَى
مِنْ مَكَانِ الْعَوْمِ إِذَا لَمْ تَكُنْ بِعِزِّ الْعَوْمِ مَعَهُ وَإِنْ فَتَرَ بِالْمَكَانِ
الْأَسْفَلِ لَقَلَّ الشَّيْخُ فِيهِ وَبِكَبْرِهِ الْمُعْتَدِي لِيَوْمِهِ حَلْفُ الصَّفِ

طناض
جالي

وهذا

وَصَلَّى إِلَّا إِذَا نَامَ تَجِدَ فُرْجَتَهُ وَكَذَا يَكُونُ لِلْمُعْتَدِي أَنْ يَكُونَ
فِيهِ خِلَالِ الصُّلُوفِ فَيَصَلِّيَ فِيهَا لَيْلًا فِي الْعِيَامِ وَالْمَعْرُوسُ يَكُونُ
الصَّلَاةُ فِي طَرِيقِ الصَّلَاةِ وَتَكُونُ فِي الْقَحْرَاءِ مِنْ فَنْرِ سِنَّةٍ
إِنِ اخْتَفَتِ الْمَنُورُ دَيْنٌ بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَكُونُ الصَّلَاةُ فِي مَعَالِيهِ
الْأَيْلِ وَالْمَرْبَلَةِ وَالْحَنْزَرَةِ وَالْمَغْسِلِ وَالْحَمَامِ وَالْقَبْرَةِ
وَعَلَى سَطْحِ اللَّبْنَةِ وَذَكَرَ فِيهِ التَّوَاوِي إِذَا عَسَلَ بَوْصُوعًا فِي
الْحَمَامِ وَلَيْسَ فِيهِ مِثَالٌ وَصَلَّى فِيهِ لَا بَأْسَ بِرَبْعٍ وَكَذَا فِي
الْمَنْعَةِ إِذَا كَانَ فِيهَا مَوْضِعٌ أَعِدَّ لِلصَّلَاةِ وَلَيْسَ فِيهِ قَبْرٌ
وَتَكُونُ أَنْ يَمْتَرَا كَلِمَةً أَوْ كَلِمَتَيْنِ مِنْ سُورَةٍ ثُمَّ تَرَكَ وَبَدَأَ مِنْ حُرُوفِ
أُخْرَى وَتَكُونُ لِلْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ قَوْمًا وَالشُّرْهُمُ كَارَهُوهُ
مُحْضَلَةٌ وَأَنْ يَسْقِلَ عَلَيْهِمْ بِالسُّطُولِ وَأَنْ يُجْلِسَهُمْ عَنْ الْأَرْبَابِ
السُّنَّةِ وَأَنْ يُجْلِسَهُمْ إِلَى الدَّمْحِ عَلَيْهِ وَعَلَيْهِ أَنْ يَصْرَأَ مَا يَسْتُرُونَ
الْقُرْآنَ وَإِنْ عَرَضَ لَكَ شَيْءٌ أَنْقَلِ إِلَى آيَةٍ أُخْرَى أَوْ يَزَلْجِ أَنْ

بائيل